58 - سئل الحسن عن دقاق البيض قال Y لا يصلح وعنه أنه يرخص في قمار البيض للصبيان وكان ابن سيرين يكرهه وكان ابن المسيب لا يرى بأسا بكسر البيض الذي يتقامر به الصبيان وكذلك الحسن إنما رخص في هذا لأنه رأى الصبيان غير مكلفين فلم ير لفعلهم أثرا في التحريم بخلاف البالغين فإن قمارهم معصية وما يكسبونه به حرام